



الموضوع: أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق فقط / القصير بداية من تقاطعه مع طريق الصعيد الصحراوي الشرقي (رفع كفاءة وتعديل المناطق الخطرة مرحلة أولى بطول

٣,٢ كم من الكم ٢٠٠+٧٠٠ إلى الكم ٢٣+٩٠٠ (بالمأمور المباشر).

رقم العقد: ٥١٣ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥

أنه في يوم الإثنين الموافق : ٢ / ١٢ / ٢٠٢٤

حرر هذا العقد بين كل من: -

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / طارق محمد عبد الجود

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة الفهد المتحدة للمقاولات العمومية المتكاملة"

ويمثلها السيد المهندس / عبد الشافي محمد حسن

- بصفته / مدير الشركة

وينوب عنه في التوقيع السيد / حاج سليمان علي جمعة

- بموجب توكيل رسمي رقم ٣٥١ / ب / ٢٣ / ٢٠٢٣

بطاقة رقم قومي / ١١٣١٠٢٣٠١٣١٠١٩١٢


بطاقة ضريبية / ٤٥٦ - ٧٨٤ - ٦٠١

سجل تجاري / ٨٦٧٣٨

مأمورية ضرائب / قنا.

ومقرها / كرم عمران - مركز قنا - قنا.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)





التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد "أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق فقط / القصرين بداية من تقاطعه مع طريق الصعيد الصحراوي الشرقي (رفع كفاءة وتعديل المناطق الخطرة مرحلة أولى بطول ٣٠.٢ كم من الكم ٢٠+٧٠٠ إلى الكم ٢٣+٩٠٠) (بالأمر المباشر) إلى "شركة الفهد المتحدة للمقاولات العمومية المتكاملة" بتكلفة تقديرية ١٥٨ جنية فقط وقدره تسعه عشر مليون وتسعمائة تسعه وثمانون ألف ومائة ثمانية وخمسون جنيها لا غير على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق ولما كان المالك يرغب في تنفيذ أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق فقط / القصرين بداية من تقاطعه مع طريق الصعيد الصحراوي الشرقي (رفع كفاءة وتعديل المناطق الخطرة مرحلة أولى بطول ٣٠.٢ كم من الكم ٢٠+٧٠٠ إلى الكم ٢٣+٩٠٠) (بالأمر المباشر) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض وبشتم ذلك تقديم المواد والمعدات والعملاء وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد وواثقته ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأنهته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً لأحكامه .


البند الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق قفط / القصير بداية من تقاطعه مع طريق الصعيد الصحراوي الشرقى (رفع كفاءة وتعديل المناطق الخطرة مرحلة أولى بطول ٣.٢ كم من الكم ٢٠+٧٠٠ إلى الكم ٢٣+٩٠٠) (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٥٨٩٩٠١٥٨ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليون وتسعمائة تسعة وثمانون ألف ومائة ثمانية وخمسون جنيهاً لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلزم الطرف الثاني "شركة الفهد المتحدة للمقاولات العمومية المتكاملة" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

مکانیزم



المبدأ الرابع

قدم الطرف الثاني التأمين النهائي للطرف الأول مبلغ ٤٥٨ جنية (٩٩٩٫٤٥٨) فقط وقدره تسعمائة تسعة وتسعون ألف واربعمائة ثمائة وخمسون جنية لغيره) عبارة عن خصم من مستحقات الشركة لدى الهيئة من مستحصل ٨٧+ عمليه نجع حماد / ابو شوشة عقد رقم ٢٠٢٣/٢٢٠٢٢/١٩٦٦

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يزيد عليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو تطير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً لمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

المبدأ الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

المبدأ السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوضع الطرف الأول على الطرف الثاني عرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

المبدأ السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصمه ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فرroc الأسعار والمصاريف الإدارية من أبيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلحداً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أبهجهه إدارية أخرى إذا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخلاص بذلك في المادتين الأولى والرابعة من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .


المبدأ الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقابلة لا تشتملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وشققها الضرورة الفنية يتغافل عنها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومتناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبدأ التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتغفيف أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعين وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراًكتابياً بذلك من مندوبي الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث إصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الأضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

ملاحظة على ملخص



السند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقييم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

السند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في اتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات علي حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الازمة .

السند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لماراسنة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

السند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

السند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

السند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني باخلاط محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول باخلاط الموقف على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميته المصارييف الإدارية الازمة .

السند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

السند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل لغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

السند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

السند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بادات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعديل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

ملاحظات مراجعة

مساء
المرس



العدد العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ م .

العدد الحادى والعشرون

يلزム الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة ثلاثة سنوات للطرق وسنة للأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عنبقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يحررية على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

العدد الثاني والعشرون

تحتخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

العدد الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتها على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة
على ما جاء في هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

العدد الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (بيتومين - سولار - الاسمنت) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تدبرها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م.

العدد الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من خمس نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول
بباقي النسخ للعمل بمقوماتها عند الاقتضاء واللازم .

الطرف الثاني

الطب الأول

شركة الفهد المتعددة للمقاولات العمومية المتكاملة

الهيئة العامة للطريق والكباري

التوقع (هـام) سليمان (كـ)

التحقّق

السد / حاج سليمان على جمعة

لهم إله العالمين / طارق محمد عبد العزّاد

موجز التوكيل المرفق

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

